بسم الله الرحمن الرحيم

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

-مقدّمة-

لقد عاشت الأمّة المسلمة منذ سقوط الخلافة في حال ذلّ وهوان يرثى له، سوى فترات يسيرة استطاعت فيها أن تجمع قواها لدفع عدوان الكافرين من التتار والصليبيين، وسرعان ما انتهى أمر تلك الممالك إلى تغلب التتار والصليبيين الجدد على دار الإسلام، فحكموا بالقوانين وطعنوا في الدين ودعوا إلى عبادة الطواغيت وظهر سلطان المرتدّين.

ثم اجتمع المهاجرون والأنصار في عراق العباسيين القرشيين، معقل آخر الخلفاء، وبايعوا رجلا من قريش أميرا للمؤمنين: أبا عمر الحسيني البغدادي تقبّله الله، إرضاءً لله، فلا خافوا في الله لومة لائم، ولا "تنظير منظّر" أو "حكمة حكيم"، وفرح المجاهدون بقيام جماعة المسلمين ودولة الموحّدين.

فلمّا قُتل المجدّد مقبلا غير مدبر، بايع أهل الحلّ والعقد خليفته أبا بكر الحسيني البغدادي حفظه الله وجدّد به الدين وقمع به المبتدعة والمرتدّين واليهود والصليبيين وفتح به مكّة والمدينة والقدس وقسطنطينيّة وروميّة، آمين.

وهذه الرسالة القصيرة دعوة إلى نصرة دولة الإسلام ببيعة الإمام القرشي.

-المصلحة في نفس طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم-

فإن قيل، ما المصلحة في اشتراط القرشية الآن؟

قلت: إننا متعبّدون بطاعة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، قال جلّ وعلا: **{وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ**

ضَلَالًا مُّبِينًا}، وقال جلّ وعلا: **{وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ}**، وقال جلّ وعلا: **{وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}**.

فالفوز والنصر والفتح في الدنيا والآخرة بالطاعة والمتابعة، وتقديمها على الآراء والأهواء.

ومن الأمثلة العظيمة على ذلك ما حصل في حروب الردّة؛ قال ابن كثير رحمه الله:
"**فصل في تنفيذه جيش أسامة بن زيد** الذين كانوا قد أمرهم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالمسير إلى تخوم البلقاء من الشام، حيث قُتل زيد بن حارثة وجعفر وابن رواحة فيُغِيروا على تلك الأراضي، فخرجوا إلى الجرف فخيّموا به، فلمّا ثقُل رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاموا هنالك، فلما مات عظم الخطب **واشتدّ الحال ونجم النفاق بالمدينة، وارتدّ من ارتدّ من أحياء العرب حول المدينة، وامتنع آخرون من أداء الزكاة إلى الصدّيق، ولم تبق الجمعة تقام في بلد سوى مكّة والمدينة.**
والمقصود أنّه لما وقعت هذه الأمور أشار كثير من الناس على الصدّيق أن لا ينفذ جيش أسامة لاحتياجه إليه فيما هو أهم الآن مما جهز بسببه في حال السلامة، وكان من جملة من أشار بذلك عمر بن الخطاب، فامتنع الصديق من ذلك، وأبى أشدّ الإباء إلا أن ينفذ جيش أسامة، وقال: والله لا أحل عقدة عقدها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ولو أن الطير تخطفنا، والسباع من حول المدينة، ولو أن الكلاب جرّت بأرجل أمهات المؤمنين، لأجهزن جيش أسامة. فجهّزه وأمر الحرس يكونون حول المدينة، **فكان خروجه في ذلك الوقت من أكبر المصالح، والحالة تلك، فساروا لا يمرون بحي من أحياء العرب إلا أرعبوا منهم، وقالوا: ما خرج هؤلاء من قوم إلا وبهم منعة شديدة.** فغابوا أربعين يوما، ويقال: سبعين يوما. ثم آبوا سالمين غانمين، ثم رجعوا فجهّزهم حينئذ مع الأحياء الذين أخرجهم لقتال المرتدّة، ومانعي الزكاة، على ما سيأتي تفصيله.
عن عروة بن الزبير قال: لما بويع أبو بكر، وجمع الأنصار في الأمر الذي افترقوا فيه قال: "لِيتمّ بعث أسامة". **وقد ارتدّت العرب إمّا عامّة وإمّا خاصّة في كل قبيلة، ونجم النفاق واشرأبت اليهودية والنصرانية، والمسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية**، لفقد نبيّهم صلّى الله عليه وسلّم، وقلّتهم، وكثرة عدوّهم، فقال له الناس: **إن هؤلاء جلّ المسلمين، والعرب على ما ترى قد انتقضت بك، وليس ينبغي لك أن تفرّق عنك جماعة المسلمين.** فقال: **والذي نفس أبي بكر بيده، لو ظننت أنّ السباع**

تخطفني لأنفذت بعث أسامة كما أمر به رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ولو لم يبق في القرى غيري لأنفذته.

وعن عائشة قالت: لما قُبض رسول الله صلّى الله عليه وسلّم **ارتدّت العرب قاطبة واشرأب النفاق، والله لقد نزل بأبي ما لو نزل بالجبال الراسيات لَهاضَها، وصار أصحاب محمّد صلّى الله عليه وسلّم كأنّهم معزى مطيرة في حِفْشٍ في ليلة مطيرة بأرض مسبعة**، فوالله ما اختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وعنائها وفضلها.

وعن أبي هريرة قال: والله الذي لا إله إلا هو لولا أن أبا بكر استخلف ما عُبِد الله، ثم قال الثانية، ثم قال الثالثة، فقيل له: مه يا أبا هريرة. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه أسامة بن زيد في سبعمائة إلى الشام، فلما نزل بذي خشب قُبض رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وارتدّت العرب حول المدينة، فاجتمع إليه أصحاب رسول الله فقالوا: **يا أبا بكر، رُدّ هؤلاء، توجّه هؤلاء إلى الروم وقد ارتدّت العرب حول المدينة؟!** فقال: **والذي لا إله غيره لو جرت الكلاب بأرجل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رددت جيشا وجّهه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا حللت لواء عقده رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.** فوجّه أسامة **فجعل لا يمرّ بقبيل يريدون الارتداد إلا قالوا: لولا أنّ لهؤلاء قوة ما خرج مثل هؤلاء من عندهم، ولكن ندعهم حتى يلقوا الروم. فلقوا الروم فهزموهم وقتلوهم، ورجعوا سالمين، فثبتوا على الإسلام**" [البداية والنهاية – باختصار].

فانظر رحمك الله إلى البركة الربانية التي نزلت عليهم والمصلحة الكونية التي تحقّقت عندما أطاع الصدّيق أمر الرسول صلّى الله عليه وسلّم في تنفيذ جيش أسامّة، وأطاع الصحابة ولي أمرهم خليفة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، رُغم ما ظّنه بعضهم مفسدةً في تنفيذ الأمر خاصّة بعد أن ارتدّت جزيرة العرب عن الإسلام، وفُتح باب التأويل لصرف الأمر عن ظاهره بوفاة الرسول صلّى الله عليه وسلّم، لكن ثبت الصدّيق وثبت معه المهاجرون والأنصار.

-قوله صلى الله عليه وسلم (الأئمة من قريش)-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(الأئمة من قريش).

أخرجه الإمام أحمد وغيره، وهو صحيح متواتر كما في "إرواء الغليل".

وذكر الحافظ ابن حجر في "الفتح" أنه جمع طرقه عن نحو أربعين صحابيا في جزء ضخم سمّاه "**لذة العيش بطرق الأئمة من قريش**".

وقال رادّا على من ادّعى أن مثال المتواتر لا يوجد إلا في حديث مَن "كذب عَلَيَّ متعمّدا": "أمثلته كثيرة منها حديث مَن بنى لله مسجدا، والمسح على الخفين، ورفع اليدين، والشفاعة، والحوض، ورؤية الله في الآخرة، **والأئمة من قريش**، وغير ذلك، والله المستعان" [فتح الباري].

وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة.

-فضائل قريش-

خصّص أبو بكر بن أبي عاصم الشيباني أبوابا لفضائل قريش في "السنّة" (هو كتاب صنفه لبيان عقيدة أهل السنّة) وأورد في كل باب أحاديث وآثارا، وعناوين الأبواب هي:

باب ما ذكر عن النبي عليه السلام أن الخلافة في قريش

باب في ذكر فضل قريش ومعرفة حقها وفي ذكر فضل بني هاشم على سائر قريش

باب ذكر قول النبي عليه السلام: من يرد هوان قريش أهانه الله

باب في قول النبي عليه السلام: قريش أهل صدق وأمانة

باب ذكر قول النبي عليه السلام: إن للرجل من قريش قوة الرجلين من غيرهم

باب ذكر قول النبي عليه السلام: الناس تبع لقريش في الخير والشر

باب ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم: تعلّموا من قريش ولا تعلّموها

باب في فضل عالم قريش

باب ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا يُقتل قرشي صبرا

باب ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم: لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لها عند الله عز وجل

باب ذكر قول النبي عليه السلام: خير نساء ركبن الإبل نساء قريش

باب ما ذكر عن النبي عليه السلام أنه قال: أسرع الناس فناء قريش*

باب ما ذكر عن النبي عليه السلام أنه قال: ستفنيهم المنايا*

باب ذكر قول النبي عليه السلام لقريش: أن يزيدهم نوالا

باب ما ذكر في **{لإيلاف قريش}**

باب في فضائل أهل البيت

وأهل البيت وبنو هاشم هم قرابة الرسول صلّى الله عليه وسلّم، يدعو المسلمون لهم خمسا في كل يوم وليلة (ودعوتهم تحيط أمير المؤمنين –إن شاء الله– لأنّه من آل محمّد).

ثمّ إنّ أهل البيت وبنو هاشم هم سادة قريش، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:
"وإن قريشا أفضل العرب، وإن بني هاشم: أفضل قريش، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بني هاشم. فهو: أفضل الخلق نفسا، وأفضلهم نسبا؛ وليس فضل العرب، ثم قريش، ثم بني هاشم، لمجرد كون النبي صلّى الله عليه وسلّم منهم، وإن كان هذا من الفضل، بل هم في أنفسهم أفضل، وبذلك يثبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه أفضل نفسا ونسبا، وإلا لزم الدور" [اقتضاء الصراط المستقيم – بتصرّف يسير].

وذكر شيخ الإسلام الأحاديث والآثار وأقوال العلماء لإثبات هذا الفضل، ولولا الإطالة لنقلته كلّه، ومن أراد الزيادة فليراجعه.

وبعضهم لا يعرف الجمع بين هذا الأصل وقوله جلّ وعلا: **{إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}، وخلاصته:** أن هناك فرق بين تفضيل جنس على جنس وفرد على فرد، فإن تفضيل الأفراد بعضهم على بعض بالتقوى، أمّا تفضيل بني هاشم على غيرهم، وتفضيل الرجال على النساء، وتفضيل الحاضرة على البادية، وتفضيل الإنس على الجنّ إلخ، فهو تفضيل جنس على جنس وغير مستلزم لتفضيل أفراد الجنس على غيرهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:
"وذهبت طائفة إلى عدم التفضيل بين هذه الأجناس، وهذا قول طائفة من أهل الكلام، كالقاضي أبي بكر بن الطيب وغيره، وهو الذي ذكره القاضي أبو يعلى في المعتمد، وهذا القول يقال له مذهب الشعوبية، وهو قول ضعيف من **أقوال أهل البدع**، كما بسط في موضعه، وبينا أن تفضيل الجملة

على الجملة لا يقتضي تفضيل كل فرد على كل فرد، كما أن تفضيل [...] القرن الثاني على الثالث لا يقتضي ذلك، بل في القرن الثالث من هو خير من كثير من القرن الثاني" [منهاج السنة - بتصرّف].

-اشتراط القرشية في الإمامة من عقيدة أهل السنة والجماعة-

واشتراط القرشية في الإمامة هو من المسائل التي ذكرها أهل السنة في أصول اعتقادهم، فعقدوا للشرط بابا خاصّا في كتب العقيدة، كما فعل ابن أبي عاصم في "السنّة" والخلّال في "السنّة" وغيرهما رحمهم الله.

وقال السفاريني - رحمه الله:

باب في ذكر الإمامة ومتعلّقاتها

وَلَا غِنَى لِأُمَّةِ الْإِسْلَامِ ... فِي كُلِّ عَصْرٍ كَانَ عَنْ إِمَامِ
يَذُبُّ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودِ ... وَيَعْتَنِي بِالْغَزْوِ وَالْحُدُودِ
وَفِعْلِ مَعْرُوفٍ وَتَرْكِ نُكْرِ ... وَنَصْرِ مَظْلُومٍ وَقَمْعِ كُفْرِ
وَأَخْذِ مَالِ الْفَيْءِ وَالْخَرَاجِ ... وَنَحْوِهِ وَالصَّرْفِ فِي مِنْهَاجِ
وَنَصْبُهُ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ ... وَقَهْرِهِ فَحُلْ عَنِ الْخِدَاعِ
وَشَرْطُهُ الْإِسْلَامُ وَالْحُرِّيَّهْ ... عَدَالَةٌ سَمِعٌ مَعَ الدَّرِيَّهْ
وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَالِمَا ... مُكَلَّفًا ذَا خِبْرَةٍ وَحَاكِمَا
وَكُنْ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمَرْ ... مَا لَمْ يَكُنْ بِمُنْكَرٍ فَيُحْتَذَرْ

[العقيدة السفارينية**]

قال جامع "مجموع الفتاوى" و"الدرر السنية" الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله في حاشيته على "العقيدة السفارينية**":

"ويعتبر أيضًا أن يكون الإمام من قريش، وهو ما كان من نسل فهر بن مالك بن النضر، لما روى أحمد وغيره: **(الأئمة من قريش)**، و**(الخلافة في قريش)**، وللترمذي بسند صحيح: **(المُلك في قريش)**، ولحديث: **(الأمراء من قريش، الأمراء من قريش، الأمراء من قريش، لي عليهم حق ولهم عليكم**

حق ما فعلوا ثلاثاً: ما حكموا فعدلوا، واستُرحِموا فرحِموا، وعاهدوا فوَفَوا)، وحديث: **(قدِّموا قريشاً، ولا تَقَدَّموها)**، وفي الصحيحين: **(لا يزال هذا الأمر في قريش، ما بقي من الناس اثنان)**، وفيها أيضًا: **(الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم)**، وفي البخاري: **(إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين)**، وكون الخلافة في قريش من شرع [الله] ودينه، **كانت النصوص بذلك مأثورة معروفة متواترة**، بخلاف كونها في بطن منهم، أو من غيرهم" [حاشية الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية – بتصرّف].

-إجماع السلف والأمّة على اشتراط القرشية في الإمامة-

وهو مذهب الصحابة والتابعين كافّة، وقد نصّ على الشرطِ الأئمةُ الأربعة –أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله– وحكى الماوردي وابن حزم والغزالي والقاضي عياض والنووي والإيجي وابن خلدون ومحمّد رشيد رضا وغيرهم إجماعا عليه؛ ولم يخالفهم إلا أهل البدع من الخوارج، والشعوبية، وبعض المعتزلة والمرجئة والأشاعرة والماتريدية [راجع "الشرط الحادي عشر – القرشية" من "الإمامة العظمى" للدميجي].

-شبهة تعدّد الأئمة-

التبس على بعض المعاصرين مسألة تعدّد الأئمة، فظنّوا القرشية شرطا للإمام المنادى بـ"الخليفة"، فيجوز –عندهم– أن يحكم البلاد غير القرشي مستقلّا ما لم يُنادَ بـ"الخليفة".

ولا دليل على قولهم، فإن النصوص شاملة لكل إمامة سياسية مستقلّة (أي التي لا تكون تابعة لإمام أعلى منها)، ويظهر ذلك في تنوّع ألفاظ الحديث (الأئمة، المُلْك، الأمراء، الخلافة...) الدالّة على وحدة المعنى حُكما، ثم إنّه لو جاز لهم إلغاء القرشية كشرط في حال تعدّد الأئمة، جاز لغيرهم إلغاء شروط أخرى معتبرة في الإمامة...

وإنما تكلّم الفقهاء في مسألة تعدّد الأئمة لبيان جوازه للضرورة، ووجوب طاعتهم للمصلحة، فلم يجعلوا التعدّد أصلا والوحدة شذوذا! ولم يؤيدوا حال الممالك المتفرّقة إلا في حالة استثنائية اضطرارية ينبغي تغييرها عند الاستطاعة.

بينما أحدث علماء السلاطين –بعد سقوط الخلافة العباسية– بعض الشبه ليسوّغوا لملوكهم معصيتهم، وجعلوا مسألة تعدّد الأئمة شبهة لترك الاجتماع ولمنازعة قريش في حقّها!

فالفرق بين خليفة واحد وتعدّد الأئمة هو في سعة سلطانهم على الأُمّة لا في شروط الإمامة، أي على الناس طاعة من حكمهم بالشريعة فلا يحتجّوا بالتعدّد ليعصوا أوامر حاكمهم داخل سلطانه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

"النزاع في ذلك [تعدّد الأئمة] معروف بين المتكلّمين في هذه المسألة كأهل الكلام والنظر:

فمذهب الكرامية وغيرِهم جوازُ ذلك، وأن عليا كان إماما ومعاويةَ كان إماما.

وأما أئمة الفقهاء فمذهبهم أن كلا منهما ينفذ حكمه في أهل ولايته كما ينفذ حكم الإمام الواحد.

وأما جواز العقد لهما ابتداءً، فهذا لا يُفعل مع اتفاق الأمّة" [نقد مراتب الإجماع].

(المتكلّمون وأهل الكلام والنظر والكرامية هم من أهل البدع الكلامية).

وقال رحمه الله: "والسنّة أن يكون للمسلمين **إمام واحد والباقون نوابه** فإذا فرض أن الأمة **خرجت عن ذلك لمعصية** من بعضها وعجز من الباقين أو غير ذلك فكان لها عدة أئمة: لكان يجب على كل إمام أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق، ولهذا قال العلماء إن أهل البغي ينفذ من أحكامهم ما ينفذ من أحكام أهل العدل" [مجموع الفتاوى].

ثمّ إن العلماء جعلوا كلمة "إمام" و"أمير" و"ملك" مرادفة لـ"خليفة" حُكما في حال تعدّد الأئمة، وهذا ظاهر صنيع الأمير الصنعاني، قال رحمه الله:

"عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: **(من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته ميتة جاهلية)** أخرجه مسلم، قوله "عن الطاعة"، أي طاعة الخليفة الذي وقع الاجتماع عليه، **وكأن المراد خليفة أي قطر من الأقطار إذ لم يجمع الناس على خليفة في جميع البلاد الإسلامية من أثناء الدولة العباسية** بل استقل أهل كل إقليم بقائم بأمورهم إذ لو حمل الحديث على خليفة اجتمع عليه أهل الإسلام لقلت فائدته" [سبل السلام].

وبيّن صاحب "وبل الغمامة" أن الإمام يأخذ أحكام الخليفة في شروطه وطريقة تعيينه ولو لم يتمكّن في كل الأرض، فقال:

"نعم هو ليس خليفة لكل المسلمين، ولكنه في القطر الذي يحكمه **يأخذ أحكام الخليفة في شروطه وطريقة تعيينه** وغير ذلك من الأحكام التكليفية والوضعية" [وبل الغمامة في أحكام الإمامة].

وقال: "ولا يتنازل عن هذا الشرط [القرشية] إلا لفقدان القرشي الكفء، أو لتغلب غير القرشي مع إقامته للدين" [وبل الغمامة في أحكام الإمامة].

قلت: ويبحث أهل الحل والعقد عن القرشي الكفء في حال فقدانه.

ثمّ لو سلمنا بدعواهم، لكانت شبهة لمنازعة قريش في حقّها، فيمتنع كل إمام مصر عن تسمية نفسه بـ"الخلافة"، وكأن الاسم "الرسمي" مانعا من لحوق الوعيد به! ودعواهم تفتقر إلى دليل من الكتاب والسنّة؛ بل هي دعوى باطلة ومُحْدَثة استعملها بعض الملوك والسلاطين قديماً لتسويغ معصيتهم.

وهب أن شبهة المعاصرين صحيحة، ألا يقولون بأن الواجب "إعلان" الخلافة؟ فهلّا بايعوا القرشي الأسبق حفيد الحسين لتحقيق "الإعلان" وعام الجماعة؟

-القول بإمامة غير القرشي بدعة ورأي جميع الخوارج-

قال الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهّاب رحمهم الله:

"قال الإمام أبو محمد بن حزم في كتاب "الملل والنحل":

اتفق جميع فرق أهل القبلة، وجميع المعتزلة وجميع المرجئة، وجميع الشيعة، وجميع الخوارج -حاشا النجدات من الخوارج خاصة- على **وجوب الإمامة فرضا**، وأن على الأمة الانقياد لإمام عدل يقيم فيهم أحكام الله عز وجل ويسوسهم بأحكام الشريعة.

ثم اختلف القائلون بوجوب الإمامة على فرقتين: **فذهب أهل السنة**، وجميع الشيعة، وجمهور المرجئة، وبعض المعتزلة **إلى أن الإمامة لا تجوز إلا في قريش**، خاصة مَن كان مِن ولد فهر بن مالك.

وذهبت الخوارج كلها، وبعض المرجئة، وبعض المعتزلة **إلى أنها جائزة في كل من قام بالكتاب والسنة، قرشيا كان أو عربيا أو عجميا.**

قال أبو محمد [ابن حزم]: وبوجوب الإمامة في ولد فهر بن مالك نقول، لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن **(الأئمة من قريش)؛ وهذه رواية جاءت مجيء التواتر**، رواها أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، ومعاوية رضي الله عنهم، وروى جابر بن عبد الله، وجابر بن سمرة، وعبادة بن الصامت –رضي الله عنهم– معناها.

ومما يدل على معناها إذعان الأنصار يوم السقيفة، وهم أهل الدار والمنعة والعدد والسابقة في الإسلام –رضي الله عنهم– ومن المحال الممتنع الباطل أن يتركوا اجتهادهم لاجتهاد غيرهم لولا قيام الحجة عليهم بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن الحق لغيرهم في ذلك.

ثم قال [ابن حزم]: ولا يخلو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(الأئمة من قريش)** من أحد وجهين لا ثالث لهما: إما أن يكون أمرا، وإما أن يكون خبرا، **فإن كان أمرا، فمخالف أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق، وعمله مردود**، وإن كان خبرا، فمجيز تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافر" [جواب أهل السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والزيدية].

قال النووي رحمه الله:

"قال القاضي [عياض] رحمه الله: **وقد عدّها العلماء في مسائل الإجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا** وكذلك من بعدهم في جميع الأعصار، (وقال) ولا اعتداد بقول النظّام **[المعتزلي] ومن وافقه من الخوارج وأهل البدع** أنه يجوز كونه من غير قريش، ولا بسخافة ضرار بن عمرو في قوله أن غير القرشي من النبط وغيرهم يقدّم على القرشي لهوان خلعه إن عرض منه أمر، وهذا الذي قاله من باطل القول وزخرفه مع ما هو عليه من **مخالفة إجماع المسلمين**" [شرح صحيح مسلم].

وقال الشهرستاني رحمه الله مبيّنا ضلال **الخوارج:**

"وإنما خروجهم في الزمن الأول على أمرين: أحدهما **بدعتهم في الإمامة إذ جوّزوا أن تكون الإمامة في غير قريش**" [الملل والنحل].

قلت: عجبا لمن يبدّع الدولة الإسلامية في العراق والشام وينعت أميرها حفيد الحسين بأنه "حفيد ابن ملجم"! وهو أولى بهذا الوصف، حيث يرى بدعة أجمع عليها الخوارج!

-لا يُسمّى غير القرشي أمير المؤمنين ولا إمام المسلمين-

هذا هو الأصل، ويجب على أهل الحلّ والعقد البحث عن القرشي الكفء ليؤدّوا الأمانة إلى أهلها، فإن لم يجدوه، بايعوا غيره مؤقتاً.

قال السيوطي في مقدّمة "تاريخ الخلفاء":
"لم أورد أحدًا من الخلفاء العبيديين لأن إمامتهم غير صحيحة لأمور، منها أنهم غير قرشيين".

قال المقدسي:
"اعلم عافانا الله وإياك من تلبيس الملبسين أن ما يفعله كثير من الجهال، وإن لقبوا بالمشايخ وتمسّحوا بالسلفية، من تلقيب كثير من طغاة هذا الزمان بلقب أمير المؤمنين أو إمام المسلمين، إنما **ينهجون بذلك نهج الخوارج والمعتزلة في عدم اعتبار شرط القرشية في الإمام** [...] ولا يكابر مكابرة كثير من مشايخ الحكومات في هذا الزمان الذين يصرون على تسمية طواغيتهم بالإمام وأمير المؤمنين، فبشراهم بأنهم على نهج الخوارج سائرون، ذلك الوصف الذي طالما رموا به طلبة العلم ودعاة الحق الذين ينابذون طواغيتهم" [ملة إبراهيم].

-الوعيد لمن اغتصب حق قريش في الإمامة-

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:
(إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبّه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين) [البخاري].
بوّب البخاري على هذا الحديث "**باب الأمراء من قريش**".
قال الحافظ في "الفتح": "أي لا ينازعهم أحد في الأمر إلا كان **مقهورا في الدنيا معذبا في الآخرة**".
وقال المناوي في "فيض القدير": "أي صرعه أو ألقاه على وجهه يعني **أذلّه وأهانه** [...] وهذا كناية عن **خذلان عدوّهم ونصرهم عليه** كيف وقد طهّر الله قلوبهم وقرّبهم وهم وإن تأخّر إسلامهم فقد بلغ فيهم المبلغ العلي".

وقال صلّى الله عليه وسلّم:

(الأمراء من قريش، الأمراء من قريش، الأمراء من قريش، لي عليهم حق، ولهم عليكم حق، ما فعلوا ثلاثا: ما حكموا فعدلوا، واستُرْحِموا فرَحِموا، وعاهدوا فوَفَوا، فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) [الإمام أحمد].

قال أحمد شاكر: "إسناده صحيح".

وقال صلّى الله عليه وسلّم:

(من أهان قريشا أهانه الله) [ابن حبان وغيره]، وفي رواية: **(من يرد هوان قريش أهانه الله)** [الإمام أحمد وغيره].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان حدّ الكبيرة والصغيرة من المعاصي:

"أمثل الأقوال في هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس وذكره أبو عبيد وأحمد بن حنبل وغيرهما وهو: أن الصغيرة ما دون الحدّين: حدّ الدنيا وحدّ الآخرة. وهو معنى قول من قال: ما ليس فيها حدّ في الدنيا، وهو معنى قول القائل: **كل ذنب ختم بلعنة أو غضب أو نار فهو من الكبائر**. ومعنى قول القائل: وليس فيها حد في الدنيا ولا وعيد في الآخرة أي وعيد خاص كالوعيد بالنار والغضب واللعنة" [مجموع الفتاوى].

-لا حكم لمن دعا إلى غير القرشي-

قال ابن العربي المالكي رحمه الله:

"لا يكون [الإمام] إلا قرشيا، وغيره لا حكم له، إلا أن يدعو إلى الإمام القرشي؛ قاله مالك، لأن الإمامة لا تكون إلا لقرشي" [أحكام القرآن].

تنبيه: هذا هو الأصل إلا إذا لم يعرف أهل الحل والعقد كُفْئا من قريش، فبايعوا غيره مؤقتاً -لحراسة الدين وسياسة الدنيا- إلى أن يجدوا القرشي الكفء.

-بيعة خراسان تفقد شرط القرشية-

إن الدولة الإسلامية منذ إعلانها في العراق تُعد دولة شرعية واقعية، لا مجرد عصابة قتالية، وهذا ظاهر ومشهور في كلمات الشيخين أبي عمر الحسيني البغدادي وأبي حمزة المهاجر رحمهما الله وفي كلمة "السبيل لإحباط المؤامرات" للشيخ أسامة بن لادن رحمه الله وغيرها من كلماته بل وفي كلمات أشد المخالفين لها الآن الدكتور أيمن***.

والدكتور أيمن يتصرّف وكأنه "أمير" أمير المؤمنين، في حين عنده بيعة لـ"أمير المؤمنين" الملا عمر... فهي صورة غير شرعية ولا منطقية: "قرشي أمير دولة، مبايع لغير قرشي أمير تنظيم، مبايع لغير قرشي أمير دولة"؟! قال جلّ وعلا: **{أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا}**.

فالدكتور أيمن من قبيلة عُتيبة العدنانية، وليس من قريش:
قال أبو عبد القدير القمري: "هو أيمن بن محمد ربيع بن محمد إبراهيم بن مصطفى بن عبد الكريم بن سويلم، الظواهري النفيعي، أبو محمد المصري، من قبيلة النفيعات، بطن من بني سعد بن بكر من عتيبة هوازن العدنانية" [نسب الدكتور أيمن الظواهري].

والملا محمد عمر ليس من قريش، بل هو من القبائل البشتونية الأفغانية -المعروفة بعزّتها وجهادها- وهذا أمر أشهر من أن يُستدل عليه، ولا يُنكره أحد.

- وقال الدكتور أيمن: "[إن] إخوانكم المجاهدين -خصوصاً في جماعة قاعدة الجهاد- هم بفضل الله أبعد الناس عن العصبية العرقية، فقد بايعوا أمير المؤمنين الملا محمد عمر أميراً لهم، وهو ليس بعربي" [حقائق الصراع بين الإسلام والكفر].
- وقال: "ثم نحن في تنظيم القاعدة قد بايعنا أمير المؤمنين الملا محمد عمر، وهو ليس بعربي، فنحن -بفضل الله- أبعدُ الناس عن النعرة العصبية القومية" [اللقاء الثاني مع السحاب].

– وقال: "وقد دان المسلمون بالولاء للدولة العثمانية وكانوا أتراكًا، ومن قبلهم دانوا بالولاء لصلاح الدين الأيوبي وكان كرديا، ومن قبله لنور الدين بن زنكي وكان تركيًا، ودان المسلمون في المغرب بالولاء ليوسف بن تاشفين وكان بربريًا، ونحن بفضل الله وتوفيقه بايعنا أمير المؤمنين الملا محمد عمر وهو أفغاني؛ ولذا أرجو من إخواني المسلمين عامة ومن الدعاة والمجاهدين خاصة ومن لجانهم وهيأتهم الإعلامية على الأخص أن يبرزوا معنى الأخوة الإسلامية وأن يتبرؤوا من العصبية والموالاة والمعاداة على أساس القومية، وألّا يدفعنهم ظلم فئة أو كيان إلى ذكر كل قومهم أو جنسهم بسوء" [دروس وعبر وأحداث عظام].

تنبيه هام: لم يقصد الدكتور أيمن أن القول باشتراط القرشية هو نعرة عصبية عرقية قومية، فإن سياق الكلام كان في إثبات الولاء لكل المسلمين عربهم وعجمهم –الأحمر والأسود منهم– وهذا واجب توحيدي لا يشكّ فيه مسلم، وإنما اقتصرت على الجزء المتعلّق بموضوع البيعة القرشية اختصارا.
وليس موضوع المقالة شرعية البيعة للملا محمد عمر ابتداءً، فقد لا يجد أهل الحق والعقد قرشيا كُفْئا، فيبايعون غيره أميرا إلى أن يجدوه، لكن لا يجوز بقاء العمل على هذه البيعة سنوات وكأن واجب أداء الأمانة إلى أهلها قد نُسخ! أي يجب على أهل الحلّ والعقد إصلاح الواقع، أمّا الجنود والعوام، فيسمعون للأمير ويطيعونه في طاعة الله ولو –جدلا– كان عبدا حبشيا تغلّب عليهم بالقوة.

فالدكتور أيمن لا يدعو إلى بيعة إمام قرشي وليس في عنقه بيعة لقرشي، فكيف يدّعي هو أو غيره أنه "أمير" أمير المؤمنين، وله صلاحيات أمير المؤمنين! كما يزعم البغاة العصاة الموالون للفصائل السلولية والعلمانية؟
– قال الدكتور أيمن: "وهل عرفتم الآن لماذا بايعنا أمير المؤمنين الملا محمد عمر حفظه الله؟ لقد بايعناه، ولا زالت بيعته في أعناقنا شرفًا نفتخر به، **وندعو المسلمين كلهم إلى مبايعة هذا الأمير** المجاهد الصادق كما نحسبه والله حسيبه" [معوقات الجهاد].
– وقال: "ونحن في القاعدة قد بايعنا أمير المؤمنين الملا محمد عمر الأفغاني ونفخر بذلك **وندعو الناس إليه والمسلمين**" [اللقاء السادس مع مؤسسة السحاب].
– وقال: "فلماذا لا تجتمعون يا أهلنا في باكستان على الإمارة الإسلامية بأفغانستان؟ [...] فلماذا لا تتحدون معها وتنصرونها؟ [...] اتّحدوا تحت راية الإمارة الإسلامية التي بايعها المسلمون من الشرق

والغرب" [توحيد الكلمة حول كلمة التوحيد].

– وقال: "فإنّنا نُجدّد البيعة لأمير المؤمنين الملا محمد عمر مجاهد –حفظه الله– ونعاهده على السمع والطاعة في المنشط والمكره وعلى الجهاد في سبيل الله، وإقامة الشريعة، ونصرة المظلومين" [وترجّل الفارس النبيل].

– وقال: "إن من يتهمنا بأننا ندعي خلافة المسلمين، كيف يتناسى أننا في بيعة أمير المؤمنين الملا محمد عمر مجاهد حفظه الله، أمير الإمارة الإسلامية بأفغانستان؟" [الإيمان يصرع الاستكبار].

–البيعة والسمع والطاعة والجماعة من أصول الإسلام–

عن الحارث الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: بالجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع رِبْقَة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية، فهو من جثاء جهنم)** قالوا: يا رسول الله، وإن صام، وإن صلى؟ قال: **(وإن صام، وإن صلى، وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سمّاهم الله عز وجل المسلمين المؤمنين عباد الله عز وجل)** [الإمام أحمد والترمذي].

وقال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "**إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا بطاعة**" [سنن الدارمي].

قال علي الخضير فكّ الله أسره في شرحه لـ"الأصول الثلاثة":

"انتهى المصنف من ذكر الأركان الخمسة المعروفة، فهل هناك أركان غيرها؟

بعض أهل العلم يزيد ما جاء في حديث الحارث الأشعري **[الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد]**، وبعض العلماء يزيد ركن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبعضهم يزيد ركن النصح، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم بايع عليهما، والذي يظهر لي **أنها أركان لقيام المجتمع الإسلامي وباعتبار إقامة كيان للمسلمين ودولة فلا بد من هذه الخمسة**" [الوجازة – باختصار].

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهّاب رحمهم الله:
"وقريش إن وجدوا وتوفرت فيهم الشروط المذكورة أحقّ لقوله صلى الله عليه وسلم: (**الأئمة من قريش، أبرارها أمراء أبرارها، وفجّارها أمراء فجّارها**)، أخرجه الحاكم من حديث علي بن أبي طالب وله شواهد أخر عنه صلّى الله عليه وسلّم، والمراد بالفجّار الفسقة المسلمون، وإنما نصب الإمام لأن بالناس إليه حاجة لحماية بيضة المسلمين والذب عنهم وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ففي نصب الإمام مصالح الدنيا والآخرة وسعادة المسلمين في الدنيا ونظم مصالحهم في معايشهم وما يستعينون به على إظهار دينهم وطاعة ربهم، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "إن الناس لا يصلحهم إلا إمام براً كان أو فاجراً، و[فيه] يعبد المؤمن ربّه [آمنا]".
وقال الحسن في الأمراء: "ثم إنهم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم وان جاروا وظلموا والله إنّ الله ليصلح بهم أكثر مما يفسدون""
[التوضيح عن توحيد الخلاق - بتصرّف يسير].

-الدعوة إلى بيعة الكرّار من آل محمّد-

قال الشيخ سلطان بن بجاد العتيبي (أبو عبد الرحمن الأثري) تقبّله الله:
"ذهبت إلى المنع من تعدد هذه الجماعات لما **فيه من تشتيت لشمل المسلمين وإهدار لطاقاتهم وتحزيبهم وإثارة العداوة والبغضاء بينهم**، وإذا أضفنا إلى هذا **مخططات أعداء الإسلام اكتملت للمسلمين جميع مقومات الفشل، وهذا هو الواقع فعلا**، [...] فإذا تعددت الجماعات بتعدد البلدان **ثم غلبت إحداها على بلد وصار منها إمام المسلمين، فيجب على كافة الجماعات الأخرى الدخول في طاعته والهجرة إليه لنصرته وشد أزره**" [الزناد في وجوب الإعداد].
وقال: "**وإذا غلبت جماعة على بلد من البلدان ونصبت إماما للمسلمين، وجب على الكل الهجرة إليه ونصرته وطاعته**" [الزناد في وجوب الإعداد].

فإلى أمراء الجماعات المجاهدة ومجالس شوراها، أصلحوا هذا الواقع ببيعة القرشي الأسبق.
ويا جنود أبي بصير الوحيشي ومختار أبي الزبير وأبي مصعب عبد الودود وغيرهم من الأمراء، انصحوا أمراءكم بنصرة هذه الجماعة والإمامة، وادعوهم إلى ترك التقليد والحزبية، لتتوسّع دولة الخلافة

شرقا وغربا.

الزَموهم بالنصح ليلا ونهارا، وحرّضوهم على البيعة سرّا وجهارا، حتى ينعم المجاهدون بعام الجماعة، ويعيش المسلمون في ظلّ الخلافة المنتظرة.

وأما الدكتور أيمن، فلو تدبّره المرء وتدبّر قوله في كلماته الأخيرة: "شهادة لحقن دماء المجاهدين بالشام"، و"الواقع بين الألم والأمل"، و"رثاء شهيد الفتنة"، و"أيام مع الإمام 4"، لتبيّن أنه لا بدّ من عزله لاختلاطه، فكيف بعد ظهور انحرافه المنهجي؟

قال السخاوي مبيّنا حال من اختلط من الرواة: "حقيقته: فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما: بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض: من موت ابنٍ، وسرقة مال (كالمسعودي)، أو ذهاب كتب (كابن لهيعة)، أو احتراقها (كابن الملقن)" [فتح المغيث].

فهل من انتظام الأقوال والأفعال أن يهدّد بتطهير الشام ممن سمّاهم خوارج أحفاد ابن ملجم، ثم يدعو إلى مسالمتهم بعد أن صاروا مسلمين مجاهدين "فجأة"؟ وهل من انتظام الأقوال والأفعال تسمية أمير المؤمنين بـ"حفيد ابن ملجم" ثم يعود حفيدا للحسين "فجأة"؟ وهل من انتظام الأقوال والأفعال أن تُنشر الرسائل الخاصّة مجزّأة ليستشهد بالتوقير الشرعي للأكبر عمرا والأقدم عملا (قبل ظهور انحرافه) على وجود بيعة "إمام" مزعومة؟ ويتقصد حذف ما يناقض قوله من المراسلات المذكورة والتي تبيّن حقيقة العلاقة وأنها علاقة تنظيم قتالي بدولة شرعية، لا رتبة "أمير" أمير المؤمنون كما يزعم؟ وهل من انتظام الأقوال والأفعال أن يزعم هو أنه "أمير" أمير المؤمنين، ويكون في عنقه بيعة لـ"أمير المؤمنين" آخر (ليس من قريش)؟ وهل من انتظام الأقوال والأفعال أن يجعل الدولة دولة شرعية ويدعو إلى بيعتها ويسمّي أميرها أمير المؤمنين ثم يزعم أنها حُلّت كدولة شرعية في زمن أبي عمر البغدادي وعادت تنظيما رغم مخالفة هذا الزعم لكل كلمات الشيخين أبي عمر وأبي حمزة والشيخ أسامة بل وحتى كلامه نفسه! وهل من انتظام الأقوال والأفعال أن تكون الدولة شرعية في العراق وغير شرعية إذا تجاوزت حدود سايكس بيكو؟ وتكون سياسة الدولة في الشام سياسة غلو، لكن نفس السياسة يعدّها شرعية واجتهادية، لهم فيها أجر أو أجران إذا عادوا إلى العراق؟ وهل يحرم على الخوارج تكفير وقتال "المسلمين" في الشام ويُباح لهم ذلك في العراق! إلى غير ذلك من الأقوال والأفعال في آخر إصداراته التي لا تظهر أي انتظام؟

وهل يستقيم دعواه مع كلامه هذا:

"**الدولة خطوةٌ في سبيل إقامة الخلافة أرقى من الجماعات المجاهدة، فالجماعات يجب أن تبايع الدولة وليس العكس، وأمير المؤمنين أبو عمر البغدادي** –حفظه الله– من قادة المسلمين والمجاهدين في هذا العصر، نسأل الله لنا وله الاستقامة والنصر والتوفيق". [اللقاء المفتوح – الحلقة الثانية].

وإن دولة الخلافة باقية...

كتبه

أبو ميسرة الشامي

غفر الله له

* هذا من فضائلهم، فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: **(أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه...)** الحديث [الإمام أحمد والترمذي وغيرهما].

** **تنبيه:** قال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله في "حاشية العقيدة السفارينية": "نبّهت على ما خالف المصنّف فيه مذهب السلف".

قلت: كاللهجة الكلامية المُحْدثة في بعض أبواب المتن، لذا كانت "حاشية" الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي رحمه الله من أفضل شروح المتن؛ والله أعلم.

*** راجع إن شئت:

– البيعة وحقيقة الصراع

– رسالة من "الأمّة" إلى الأمم الستّة